



8/2/2016

بيان للنشر الفوري صادر عن مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية "شمس"

مركز "شمس" يدين إعدام حركة "حماس" لأحد عناصرها في "القسام" بدعوى "مخالفات أخلاقية" يدين مركز "شمس" قيام حركة "حماس" بإعدام أحد عناصرها في قطاع غزة وهو محمود رشدي اشتيوي، وذلك بعد اعترافات أدلى بها لكثائب عز الدين القسام الذراع العسكري لحركة "حماس" قالت بها أنه أقر بارتكاب "انتهاكات سلوكية وأخلاقية" حسب وصفها. وحسب معلومات المركز فإن اشتيوي هو أحد أفراد كثائب عز الدين القسام المسؤولين عن الأنفاق في قطاع غزة ، وقد تمكن أفراده من زيارته 3 مرات خلال مدة احتجازه في سجون القسام .والمركز إذ يدين بشدة إقدام حركة "حماس" إعدام المواطن اشتيوي بحجج واهية لا يقبلها العقل، مطالباً في ذات الوقت المركز حركة "حماس" بالكف عن الاستهتار بأرواح المواطنين، وبتنصيب نفسها حكماً وقاضياً وجلاداً في أن واحد .

يذكر مركز "شمس" إن عدم تمكين المقبوض عليه من حقه في الاتصال بمحام، ومن إبلاغ أسرته بمكان وجوده، فور تنفيذ إجراء القبض، ينطوي على انتهاك دستوري لحقوق و ضمانات المقبوض عليه الواردة في المادة (12) من القانون الأساسي التي ربطت إجراء القبض - كما التوقيف- بتمكين المقبوض عليه من الاتصال بمحام، حيث أكد النص المذكور على أن "يبلغ كل من يقبض عليه أو يوقف بأسباب القبض عليه أو إيقافه، ويجب إعلامه سريعاً بلغة يفهمها بالاتهام الموجه إليه، وأن يمكن من الاتصال بمحام، وأن يقدم للمحاكمة بدون تأخير". ونظراً لمدى أهمية تلك الحقوق والضمانات، في مرحلة ما قبل المحاكمة، فقد تصدت لها "لجنة مناهضة التعذيب" في التعليق العام رقم (2) على اتفاقية مناهضة التعذيب لعام 1984 التي انضمت إليها دولة فلسطين دون تحفظات؛ حيث أكدت اللجنة الدولية على وجوب أن يُبلَّغ الشخص فور القبض عليه بحقه في الاتصال بالأقارب، وحقه في الاستعانة بمحام، وأن يُمكن من ذلك. وهذا ما أكدت عليه أيضاً اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة في ملاحظاتها الختامية على تقارير الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي انضمت إليه دولة فلسطين بدون تحفظات. وأكدت أيضاً المادة (13) من مجموعة المبادئ الدولية المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن لعام 1988.



يدعو مركز "شمس" إلى ضرورة احترام توجهات القيادة الفلسطينية الرامية إلى الانضمام إلى مزيد من اتفاقيات حقوق الإنسان التي تكفل الحق في الحياة ، كما ويدعو المركز السلطة الوطنية الفلسطينية إلى ضرورة التوقيع على البروتوكول الثاني لسنة 1989 الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والخاص بإلغاء عقوبة الإعدام، كما يدعو الرئيس محمود عباس "أبو مازن" إلى عدم التصديق على أحكام الإعدام. وإلى ضرورة استخدام صلاحياته الدستورية للقيام بكل ما يلزم لإلغاء عقوبة الإعدام من التشريعات الفلسطينية.

"انتهى"